اجتماع مجلس كلية عيسى العسكرية الملكية

ترأس الفريق الركن ذياب بن صقر النعيمي رئيس هيئة الأركان صباح أمس الأحد 13 سبتمبر 2026م اجتماع مجلس كلية عيسى العسكرية الملكية.

وتم خلال الاجتماع بحث عدد من المواضيع المتعلقة ببرامج وخطط تطوير كلية عيسى العسكرية الملكية ضمن إطار سياسة التطوير والتحديث التي تنتهجها دائماً قوة دفاع البحرين، كما جرى مناقشة الموضوعات المتعلقة بالبرامج التدريبية المتخصصة والشؤون الدراسية النظرية والعملية. حضر الاجتماع عدد من كبار ضباط قوة دفاع البحرين.

وكيل الداخلية لشؤون الجنسية يتسلم شهادة ISO 9001:2015 المعتمدة دولياً

استقبل الشيخ هشام بن عبدالرحمن آل خليفة وكيل وزارة الداخلية لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة اللواء عبدالله محمد الزايد المفتش العام بوزارة الداخلية، وذلك لتسلم شهادة ISO 9001:2015 المعتمدة دولياً، التي حققتها شؤون الجنسية والجوازات والإقامة.

وخلال اللقاء أكد الشيخ هشام بن عبدالرحمن آل خليفة حرصه على مواصلة تطبيق نهج التحسين المستمر في الأداء وتطوير الخدمات، الذي تبناه الفريق أول الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة وزير الداخلية، بما يسهم في تحقيق الجودة والأهداف المنشودة، ومواكبة المستجدات في المواصفات الدولية للجودة، بما يعزز استدامة الجودة والتميز المؤسسي.

وأشار إلى حرص شؤون الجنسية والجوازات والإقامة على الالتزام بمعايير الجودة وتطبيقها بدقة في مختلف الإدارات والأقسام، من خلال الإشراف المباشر من الإدارة العليا، وبمتابعة الفريق المختص بتطبيق نظام الجودة، الأمر الذي أسهم في تحقيق أعلى المعايير العالمية.

كما أشاد بالدور الرقابي الذي تضطلع به المفتشية العامة بوزارة الداخلية، وما تقوم به من مهام رقابية بكفاءة، بما يعزز ثقافة الرقابة والشفافية في مختلف إدارات الوزارة، منوهاً إلى أن هذا الدور يسهم في تحفيز الموظفين، وتطوير بيئة العمل، والارتقاء بمستوى الأداء المؤسسي، وصولاً إلى تقديم أفضل الخدمات للمواطنين والمقيمين. من جانبه، أشاد اللواء عبدالله محمد الزايد بحرص شؤون الجنسية والجوازات والإقامة على الالتزام بمعايير الجودة، مثمناً جهودها المتميزة التي أسهمت في حصولها على هذا الاعتماد الدولي، الذي يضاف إلى سجل إنجازاتها في مجال التميز المؤسسي.

الأشغال تبحث تطوير شارع الهملة من شارع المزارع إلى شارع ولي العهد

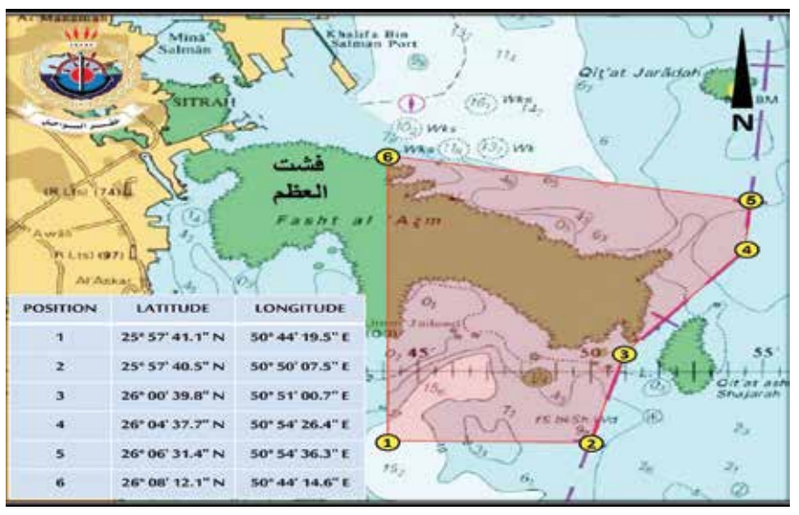

أوضحت وزارة الأشغال أن مقترح تطوير شارع الهملة الممتد من شارع المزارع وصولاً إلى شارع ولي العهد تمت دراسته من الناحيتين المرورية والتخطيطية، تمهيداً لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتطوير الشارع.

وأفادت الوزارة، في ردها على المقترح الذي تقدم به عضو مجلس بلدي المنطقة الشمالية محمد سعد الدوسري، بأن الدراسة أظهرت عدم وجود حرم طريق معتمد يربط شارع الهملة بشارع ولي العهد وشارع المزارع، وفقاً للمخطط العام الصادر عن هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وبيّنت الوزارة أنه تم التنسيق مع هيئة التخطيط والتطوير العمراني لدراسة تحرير حرم الطريق المطلوب واعتماده ضمن المخطط العام، بما يتيح لوزارة الأشغال البدء في إعداد الدراسات المرورية والتصاميم اللازمة، تمهيداً لتنفيذ أعمال تطوير الشارع، وذلك وفق الإجراءات المتبعة.

وكانت لجنة الخدمات والمرافق العامة بمجلس بلدي المنطقة الشمالية قد أدرجت مقترح تطوير شارع الهملة الممتد من شارع المزارع وصولاً إلى شارع ولي العهد، المقدم من العضو محمد سعد الدوسري، ضمن اجتماعات المجلس السابقة.

ويهدف المقترح إلى الارتقاء بمستوى البنية التحتية وتطوير وتأهيل شبكة الطرق بما يتناسب مع التوسع العمراني الذي تشهده المنطقة، إلى جانب تعزيز انسيابية الحركة المرورية ورفع كفاءة شبكة الطرق.

ويقع شارع الهملة المعني بالتطوير بين المجمعات 1010 و1012 و1014، ضمن نطاق الدائرتين الثالثة والسابعة، ومن شأن تطويره أن يسهم في الحد من الازدحامات المرورية على الطرق الرئيسية، باعتباره مساراً حيوياً يربط عدداً من المناطق، ويوفر طريقاً بديلاً ومساعداً للحركة اليومية لأهالي المناطق المجاورة.

وتأتي دراسة المقترح في إطار الجهود الرامية إلى تطوير شبكة الطرق ورفع كفاءتها بما يواكب احتياجات التوسع العمراني والنمو السكاني، وتحسين مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين والمقيمين في المنطقة.

خفر السواحل يعلن تغيير منطقة العمل الخاصة بمشروع المسح البحري ثلاثي الأبعاد

أوضحت وزارة الداخلية أن خفر السواحل أعلن تغيير منطقة العمل الخاصة بمشروع المسح البحري ثلاثي الأبعاد الذي تنفذه شركة بابكو إنرجيز ضمن المياه الإقليمية لمملكة البحرين، وذلك وفقًا للخريطة المرفقة اعتباراً من 14 سبتمبر الجاري مدة 3 أشهر.

ويهيب خفر السواحل بجميع الصيادين ومرتادي البحر ومستخدمي الوسائط البحرية ضرورة توخي الحيطة والحذر عند الإبحار بالقرب من منطقة المشروع، والالتزام بالإبحار بسرعة آمنة، وعدم الاقتراب أو العبث بأجهزة ومعدات المسح البحري، إضافة إلى الامتناع عن ممارسة جميع أنواع الصيد داخل منطقة العمل طوال فترة تنفيذ المشروع، مع التقيد بالمسارات المحددة والتعليمات الموضحة في الخريطة المرفقة.

الرأي الثالث

لا حوار.. قبل وقف الإضرار

محميد المحميد

malmahmeed7@gmail.com

جاء إعلان مملكة البحرين رفضها المشاركة في الاجتماع الوزاري المقرر عقده في سلطنة عُمان بحضور إيران، ليؤكد مجدداً أن السياسة الخارجية البحرينية تقوم على ثوابت واضحة لا تقبل المساومة. فالموقف البحريني لم يكن رد فعل عابراً، بل هو نتيجة تراكمية لاعتداءات غاشمة، ولإدراك عميق بأن الأمن لا يُبنى على التغاضي ولا يُشترى بالسكوت.

مملكة البحرين لن تكون طرفًا في أي اجتماع جماعي يضم إيران قبل عودة العلاقات الدبلوماسية. فالحوار المسؤول يبدأ باحترام السيادة ووقف العدوان، لا بالقفز فوق الجراح. ومملكة البحرين تعرضت لأفعال استهدفت أمنها القومي مباشرة، وبالتالي فإن الجلوس إلى طاولة واحدة قبل المحاسبة يعني تطبيعاً مع الاعتداء.. وعندما تشترط مملكة البحرين عودة العلاقات الدبلوماسية كمدخل لأي اجتماع، فإنها تحفظ للدبلوماسية هيبتها، فالدبلوماسية ليست صورة جماعية، بل عملية تقوم على الاحترام المتبادل والمسؤولية.

كما تتمسك مملكة البحرين بحسن الجوار بوصفه قاعدة في القانون الدولي، دون مجاملة سياسية.. فأمن الممر مائياً مرتبط بأمن إمدادات الطاقة للخليج والعالم، ولا يمكن اختزاله في ترتيبات ثنائية انتقائية.

وكثيرا ما يُقال: «من أمن العقوبة أساء الأدب». وهذه الحكمة تلخص جوهر الموقف البحريني.. فالسكوت عن الاعتداءات أو تجاوزها بإجراءات بروتوكولية يرسل رسالة خاطئة بأن بالإمكان الاستمرار دون تكلفة. أما الموقف الحازم فيقول: لا أمن دون مساءلة، ولا استقرار دون احترام.

التاريخ يعلمنا أن الدول التي تساهلت مع الاعتداءات تحت شعار «تهدئة الأوضاع» دفعت لاحقاً أثماناً باهظة.. ففي ثمانينيات القرن الماضي، عندما تعرضت ناقلات دول الخليج لهجمات في الخليج العربي، لم يكن الحل في اجتماعات شكلية تتجاهل مصدر التهديد، بل كان في بلورة موقف جماعي خليجي ودولي استند إلى القانون الدولي وردع الاعتداء.

وقد أثبتت التجربة أن الردع القانوني والجماعي أثمر أمناً للملاحة أكثر من أي مقاربات فردية.. كما أن مواقف مجلس التعاون التاريخية في مواجهة التدخلات الخارجية كانت دائماً تبدأ من قاعدة «لا حوار قبل وقف الإضرار». وهذا هو ذات المنطق الذي تقوم به مملكة البحرين اليوم.. رفض المشاركة ليس انسحاباً من الدبلوماسية، بل حماية لها من أن تتحول إلى غطاء للاعتداء.

الموقف البحريني هو ترسيخ عقيدة الردع القانوني، فبرفضها المشاركة، تؤكد البحرين أن القانون الدولي هو الإطار الوحيد المقبول لأي ترتيب إقليمي. وهذا يؤكد مكانتها كدولة مؤسسات لا تخضع لسياسة الأمر الواقع.

كما أن إصرارها على مشاركة دول مجلس التعاون في أي ترتيب لمضيق هرمز، فإنها تضع حجر الأساس لعمل خليجي مشترك. والموقف الحاسم يقطع الطريق على أي محاولة لاستخدام المنصات الإقليمية لتطبيع الاعتداء. وهو بذلك يقلل من احتمالات تكراره في المستقبل.

البحرين وهي ترفض اليوم، إنما تبني لغد أكثر أمناً.. غد تقوم فيه العلاقات على القانون لا على القوة، وعلى المسؤولية لا على الإفلات من العقاب، وعلى احترام السيادة لا على استباحة الجوار.. وهذا هو جوهر الحكمة في السياسة: أن تقول «لا» اليوم، حتى لا تضطر إلى قول «ليتنا» غدا.

قضايا وحوادث

تقديم: إسلام محفوظ

أخبار الخليج

زيارة ميدانية لمتابعة تأهيل منزل مواطن متضرر من حريق في الهملة

كتب: محمد القصاص

تابع ممثل الدائرة الثالثة بمجلس بلدي الشمالية محمد سعد الدوسري آخر مستجدات أعمال الصيانة لمنزل أحد المواطنين في منطقة الهملة بعد أن تعرض في وقت سابق لحريق، في إطار الجهود المستمرة لمتابعة احتياجات الأهالي ضمن برنامج تنمية المدن والقرى والحرص على متابعة تنفيذ أعمال الصيانة والتأهيل ميدانيا، بغية إعادة الاستقرار إلى الأسرة المتضررة في أسرع وقت ممكن. وشملت أعمال التأهيل المنفذة في المنزل صيانة غرفتين وصالة رئيسية ودورتي مياه وأربع غرف إضافية فضلا عن إعادة تأهيل وبناء السور الخارجي للمنزل، وأشاد الدوسري بجهود المسؤولين والمعنيين في وزارة شؤون البلديات والزراعة لأعمال الصيانة، مثمنا سرعة الاستجابة والمتابعة الميدانية التي ساعدت بدفع أعمال التأهيل وإنجازها.

كما تفقد منزلا آخر في نفس المجمع للاطلاع على مستجدات أعمال مشروع تنمية المدن والقرى والوقوف على نسبة الإنجاز ميدانيا. وأكد أن المتابعة الميدانية لاحتياجات المواطنين تأتي ضمن حرص مجلس بلدي الشمالية على تعزيز التعاون والتنسيق مع الجهات المعنية وضمان سرعة التعامل مع الحالات الطارئة وتوفير الخدمات اللازمة للأهالي في مختلف مناطق المحافظة الشمالية.

«التجارية» ترفض دعوى شركة مواد غذائية طالبت شريكا بسداد 34 ألف دينار

قضت المحكمة الكبرى التجارية الدائرة الثالثة برفض دعوى أقامتها شركة مواد غذائية ضد شريك ومدير تنفيذي سابق وشركة أخرى، طالبت فيها بإلزام المدعى عليهما متضامنين سداد أكثر من 34 ألف دينار، على خلفية مبالغ قالت الشركة إن المدعى عليه الأول قام بتحويلها أو سدادها من حسابها لمصالح شخصية أو لصالح الشركة المدعى عليها الثانية.

وقالت المحامية سارة عتيق إن الشركة المدعية رفعت دعوى ضد موكلها على سند أنه شريك وكان يشغل منصب المدير التنفيذي، إلا أنه قام - بحسب ادعائها - بتأسيس شركة أخرى منافسة، واستقطب اثنين من موظفيها للعمل فيها وأدخلهما كشريكين، كما ادعت أنه كان يكلفهما، أثناء فترة عملهما لديها، بأداء مهام تتعلق بمصالحه الخاصة.

○ المحامية سارة عتيق.

وعلى أثر ذلك، أصدرت من خلال جمعيتها العمومية قرارًا بعزل المدعى عليه من منصبه، قبل أن تقيم الدعوى مطالبةً بإلزامه وشركته بـ 34 ألف دينار ادعت أنها مبالغ مستحقة لها وتعويضات وأنه كان يتحصل على مبالغ بالمخالفة.

إلا أن المحكمة استمعت إلى شهود الواقعة وأكدت أنها تطمئن إلى شهادة الشهود ومنهم مشرف العمليات وتبين أن الشركة المدعية كانت هي من تتولى سداد أجرة والمستحقات المالية وأن العلاقة بين الطرفين كانت علاقة تعاقدية.

وأكدت المحكمة أن المسؤولية المدنية لا تقوم إلا بتوافر الخطأ والضرر وعلاقة السببية بينهما، وخلصت، بعد فحص الأوراق وسماع الشهود، إلى عدم ثبوت خطأ في جانب المدعى عليهما بشأن المبالغ محل المطالبة.

كما رأت المحكمة عدم ثبوت أحقية الشركة في المطالبة بقيمة الإيجارات ومستحقات المحامي، في ضوء ما اطمأنت إليه من شهادة شاهد المدعى عليهما بشأن تسوية المستحقات ولم تثبت المدعية نوع الأضرار التي تسبب فيها، ومن ثم لم تطمئن إليها، حيث انتهت المحكمة إلى رفض الدعوى، وإلزام الشركة المدعية بالمصاريف، وبمبلغ 200 دينار مقابل أتعاب المحاماة، فضلًا عن الرسوم المقررة.

«التمييز» تقر السجن 10 سنوات لمروج مخدرات دهس شرطيا وأصابه بعاهة 5%

أقرت محكمة التمييز عقوبة السجن 10 سنوات على متهم «من ذوي الأسبقيات»، اعتدى على 3 رجال أمن واصطدم بأحدهم بسيارته، مسببا له عاهة مستديمة بنسبة 5%، عند محاولة القبض على الطاعن لبيعه وتعاطيه مؤثرات عقلية.

وكانت النيابة العامة وجهت للطاعن أنه في غضون عام 2022م، بدائرة أمن في مملكة البحرين، حال كونه عائدًا، اعتدى على سلامة جسم المجني عليهم، نقيب ونائبي عريف، القائمين على تنفيذ أحكام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، أثناء وبسبب تأديتهم لوظيفتهم، وقد أفضى ذلك التعدي إلى تخلف عاهة مستديمة بالمجني عليه نائب عريف بنسبة 5% في الساق اليسرى.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى أن معلومات سرية وردت لنقيب، الضابط بإدارة مكافحة المخدرات بوزارة الداخلية، بقيام المتهم بحيازة وإحراز المؤثر العقلي الشبو بقصد الاتجار والتعاطي، وبتكثيف التحريات تحقق من صحة تلك المعلومات، وعليه استصدر إذنًا من النيابة العامة بالقبض عليه وتفتيش مسكنه، وبذات اليوم قام بتشكيل قوة الضبط وتوجه إلى مقر سكن المتهم، بالسترات العاكسة الخاصة بوزارة الداخلية، إلا أن المتهم لم يستجب لهما وقام بالصعود في السيارة الخاصة -والمملوكة لأخيه- وعندما اقترب الشرطي أول من النافذة حاول التحدث مع المتهم، ولكن دون جدوى، حيث كان يقف على بعد مسافة أقل من متر من السيارة، وفوجئ بقيام المتهم بالرجوع للخلف بسرعة كبيرة جدًا، ونظرًا لكون الطريق أمامه مغلقًا لوجود حائط، قام بتوجيه سيارته نحوه من أجل الدوران بالسيارة حتى يتمكن من قيادتها للأمام، فقام بالاعتداء عليه بأن اصطدم به بقوة من ناحية الإطار في ساقه اليسرى، ومن ثم اصطدم بدورية الشرطة التي كان النقيب بها، مما نتج عنه تضرر الجانب الأمامي، ومن ثم لاذ بالفرار.

وسقط الشرطي أول على الأرض، وحضرت سيارة الإسعاف وتم نقله إلى مستشفى السلمانية الطبي، وتقديم العلاج له بعد إجراء عمليات عدة انتهت بعاهة تقدر بنحو خمسة بالمائة (5%).

وبذات اليوم قام وكلف نقيب، الضابط بإدارة مكافحة المخدرات بوزارة الداخلية، آخر بالقبض على المتهم بناءً على الأمر الصادر من النيابة العامة بضبطه وإحضاره، وحال كونه قد هرب منهم في وقت سابق واعتدى على الشرطي أول، مما نتج عنه تعرضه لإصابة بليغة في الرجل، وعليه تلقى نقيب معلومات من مصادره السرية تفيد وجود المتهم في منطقة الزنج بالقرب من أحد المزارع، وعليه قام بتشكيل قوة الضبط برفقة نائب عريف وتوجهوا إلى الموقع، وعند وصولهم شاهدوا المتهم في أرض خلاء، وكان يستقل ذات السيارة، فقاموا بمراقبته وانتظاره حتى يترجل من المركبة.

وأثناء المداهمة قام المتهم بإخراج قطعة بلاستيكية تحتوي على شفرة (موس) كانت بالقرب من ناقل الحركة، وحاول الاعتداء عليهما بواسطتها، ولكنه لم يتمكن من ذلك جراء مقاومتهما له والاشتباك معه بغرض إسقاطها من يده حتى تمكنا من ذلك وتم القبض عليه، حيث عاقبته المحكمة الكبرى الجنائية بالسجن المؤبد، إلا أن محكمة الاستئناف العليا قضت بقبول الاستئناف شكلًا، وفي الموضوع بتعديل العقوبة المقضي بها، بجعلها السجن مدة عشر سنين.